يعنى بعرض أهم المقالات والتحليلات والخلاصات لكتب مختارة
والمتعلقة بالشأن العراقي

مهزلة قانون الانتخابات والمحكمة الاتحادية في العراق

باسل حسين/أيلاف

بعد مارثون طويل من محادثات ومفاوضات توصل الفرقاء السياسيون العراقيون الى اقرار قانون الانتخابات التشريعية المقبلة لمجلس النواب لعام ٢٠١٤ التي من المقرر اجراؤها في شهر نيسان المقبل.

ومن يقرأ نص هذا القانون يصل الى قناعة مفادها ان الطبقة السياسية لا تسعى الى بناء الدولة وترسيخ المفاهيم الديمقراطية والمؤسساتية، وانما همها الاكبر هو ادامة وجودها الى اطول فترة ممكنة في السلطة، حتى لو إضطرها ذلك الى تجاوز الدستور والقوانين والاعراف طالما ان ذلك يحقق مرادها، والدليل في ذلك انها لجأت الى اختيار سان لاغيه بصيغة عراقية (١,٦)، وقد تفاخر البعض ان هذا ابتداع عراقي، في حين ان الدول الديمقراطية الراشدة التي اتبعت طريقة سان لاغيه اختارت (١,٤) المعدل بعد دراسة وتجربة لعقود طويلة، والمتخصص يعرف جيدا أن اختيار آلية (١,٦) هو من اجل ترسيخ القوى السياسية المهيمنة، دون إتاحة إية فرصة حقيقة للقوى المتوسطة والصغيرة، مما يحرم قطاعات وقوى سياسية عدة من المشاركة في صناعة القرار ويقلل من فرص زيادة المشاركة السياسية، وكل ما قيل من تصريحات مخالفة لذلك من قبل بعض النواب ليست إلا تضليلا واضحا للجمهور، بمعنى ان طريقة توزيع المقاعد صممت خصيصا لمصلحة القوى السياسية المهيمنة دون اية اعتبارات اخرى.

ولعل من نافلة القول، ان للعملية الانتخابية مفاعيل تتجاوز كونها اداة تعيين الهيئة الحاكمة، وهذا الادراك دفع العديد من مشرعي القوانين في الدول الديمقراطية الراشدة الى ضبط نصوصها ومسارها بدقة بالغة، لكي تضمن الانظمة الانتخابية السمة الديمقراطية وتتيح لقدر اكبر من المشاركة السياسية، بمعنى ان الانتخابات تكون المجال الحيوي الذي عن طريقه يستطيع المواطن قبول أو رفض الخيارات السياسية المعروضة عليه، وفي الوقت نفسه قبول او رفض من يعارضها، بما يسهم في بناء تراكمي يسهل مأسسة هذه العملية ويضعها في اطار سلس كي تقوم العلمية الانتخابية بإداء وظائفها على النحو الامثل.

واكاد اجزم أن معظم نواب المجلس لا يفقهون أثر النظام الانتخابي على النظام السياسي، والمبادئ الدستورية الناظمة للعملية الانتخابية، وهذا ما تجسد واضحا في نص القانون بدء بالصياغة اللغوية والقانونية الركيكة، مرورا بالنصوص التي تضمنها والتي تخالف الدستور العراقي مخالفة صريحة، او القرارات التي اصدرتها المحكمة الاتحادية.

ويكفي الاشارة الى مسألتين اساسيتين هما مدعاة صريحة لنقض هذا القانون، الاولى ان هذا القانون جاء بناءا على (مقترح) مقدم من داخل المجلس، وليس (مشروع قانون) وهذا يعد مخالفة صارخة لقراري المحكمة الاتحادية المرقم (٤٣) لسنة ٢٠١٠ (٤٤) لسنة ٢٠١٠ القاضي بوجوب ارسال مقترحات القوانين المقدمة من اعضاء مجلس النواب او احدى لجانه المختصة الى السلطة التنفيذية (رئاسة الوزراء ورئاسة الجمهورية)، اي انها عدت فيهما أن كل (التشريع) يجب أن يأتي من (رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء) دون أن يكون هناك حق دستوري لمجلس النواب في ذلك.

وهو الاساس الذي استندت اليه المحكمة في قرارها المرقم (٦٤) في ٢٠١٣/٨/٢٨ والذي نقض فيه قرار مجلس النواب العراقي بشأن تحديد الولايات الرئاسية الثلاثة، واشارت اليه "ان هذا القانون خالف الدستور المادة (٦٠ اولا و ٨٠ اولا وثانيا)، كونه جاء نتيجة مقترح وليس مشروع قانون، وان مقترح القانون لم يقدم الى السلطة التنفيذية.

وهو القرار الي اتاح لرئيس الوزراء نوري المالكي امكانية الترشح لولاية ثالثة، وقد هلل الكثير من اعضاء مجلس النواب لهذا النقض، لاسيما من دولة القانون بوصفه انتصارا للدستور ودعوا الى احترام قرار المحكمة الاتحادية، كونه يتماشى مع روح ونص الدستور العراقي.

والمفارقة هنا ان قانون الانتخاب الحالي جاء نتيجة مقترح وليس مشروع قانون وهو ما يعني من بين ما يعنيه ان هذا القانون ينبغي ان يكون في السياق نفسه الذي تم فيه نقض القوانين السابقة.

المسألة الاخرى، تتعلق بعدد اعضاء مجلس النواب، فقد رفع القانون الانتخابي الجديد عدد اعضاء مجلس النواب في دورته المقبلة من (٣٢٥) الى (٣٢٨) دون الاعتماد على اي معيار دستوري في هذه الزيادة فقد نصت المادة ٤٩/ أولا: على أن "يتكون مجلس النواب من عدد من الاعضاء بنسبة مقعد واحد لكل مائة الف نسمة من نفوس العراق يمثلون الشعب العراقي باكمله، يتم انتخابهم بطريق الاقتراع العام السري المباشر، ويراعى تمثيل سائر مكونات الشعب فيه".

ولو نظرنا الى الزيادة لوجدنا انها جاءت نتيجة اتفاق سياسي يخالف نص الدستور دونما الاعتماد على اي معيار لهذه الزيادة، وهو ما اتضح جليا في التوزيع الفوضوي والعشوائي للزيادات التي اعطيت لمحافظات دون اخرى مع عدم وجود اي تبرير مقنع لهذا التوزيع سوى الارادة السياسية والاتفاق السياسي مع تجاهل النص الدستوري.

السؤال الجوهري هنا، هل تتجه المحكمة الاتحادية فعلا نحو نقض القانون في حالة تقديم طعن لها من قبل القوى المتضررة او قوى المجتمع المدني وان تتعامل مع القانون الانتخابي كما تعاملت في قرارها المرقم (٦٤) الخاص بتحديد الولايات الثلاث حينما اعترضت عليه دولة القانون؟، بمعنى اخر هل ستخضع المحكمة الاتحادية لضغوطات القوى السياسية لاسيما دولة القانون وتاجل النظر به الى ما بعد اجراء الانتخابات؟، ام ان المحكمة الاتحادية ستثبت مبدأ استقلال القضاء وتبت في النقض قبل موعد الانتخابات؟، شخصيا ان اميل للراي الاول وادعو من الله ان اكون مخطئا.

جريمة "فرسنة" العقل العراقي

داود البصري / السياسة الكويتية

الجرائم المريعة المقترفة بحق العراقيين لا تقتصر على عمليات الاغتيال والتصفية الجسدية فقط ولا على الميليشيات الطائفية والعناصر الإرهابية التي ترتكبها فقط، بل أنها تشمل جريمة أكبر وأعم وأشمل وهي جريمة التعدي والسطو على العقل العراقي محاولة محو هويته القومية وإضعاف روابطه العربية والإجهاز على الانتماء الصميمي العربي للعقل العراقي الذي يخضع اليوم لعمليات غسيل دماغ إرهابية ذات منحنيات طائفية وشعوبية واضحة المعالم والتفاصيل، ففي ندوة علمية عقدت أخيراً في مدينة البصرة وتحت إشراف وزير التعليم العالي والبحث العلمي وهو "الدعوي" علي زندي الأديب الذي يحتل وزارة التعليم العالي رغم عدم امتلاكه شهادة أكاديمية عليا معترف بها طبعا غير شهادة مدارس قم وضواحيها الشهيرة، نقول في تلك الندوة اشتكى الوزير "الدعوي" من عزوف الشباب العراقي عن الدراسة في الجامعات الإيرانية، رغم كل العروض المغرية المقدمة من الحكومة الإيرانية، وقد علل السبب بتراكمات الحرب الطويلة بين البلدين متناسيا ان الموضوع لا يتعلق بحروب تنشب بين الأمم، فقد نشبت حروب كونية هائلة لم تقطع التواصل العلمي والحضاري بين الشعوب، بل على العكس اذ ربما تكون تلك الحروب سببا قويا للتواصل ومعرفة أسرار قوة العدو ومناحي تخلفه وضعفه و قوته أيضا، وفي تجارب الأمم والشعوب بدءا من الحروب الصليبية التي كانت أحد أسباب وعوامل النهضة الأوروبية وصولا إلى الحرب الكونية الأخيرة ما يغني المرء عن التوغل في سبر أغوار هذه النقطة المهمة مالم يتطرق إليه الأديب، أو مالم يرد قوله على أصح تعبير، هو أن الشباب العراقي يعي ويعلم تماما الأغراض الإيرانية الخبيثة من تلك المغريات، ويؤمن إيمانا راسخا ان ذلك جزء مركزي وفاعل من عمليات غسيل الدماغ التي يعمد إلى تعميقها التيار الصفوي الزاعق المتخلف في العراق وبهدف محوري مريض هو فرض الثقافة والمنهج الفارسي على العقل العراقي و "فرسنة" الفكر العراقي وهو اصطلاح يشابه مصطلح "الفرنسة" التي لجأت إليها الكولونيالية الفرانكفونية في تطويع الشعوب الإفريقية خصوصا منطقة الشمال الإفريقي، مع الفارق النوعي والكمي بين الثقافتين والوضعين، فما الذي يغري العقل العراقي بثقافة فارسية هي اليوم مشوهة بالكامل بخرافات نظام الملالي الصفوية الرثة؟، وما الذي يدفع بالشاب العراقي إلى طرق أبواب جامعات إيرانية فاشلة لا يعترف بشهاداتها أحد؟ ويظل خريجوها أسرى لنظام إيراني ذي روح توسعية وأطماع تاريخية وأهداف عدوانية صارخة تنبئ بشكل مطلق بمحاولات هيمنة مستمرة على العقل العراقي بعد أن وقع تحت أسر الطائفيين الفاشيست والعاملين تاريخيا في خدمة المشروع الفارسي الذي يستهدف الوجود العراقي والشخصية والعقلية والثقافة العربية للعراقيين، وهي مهمة استراتيجية وحساسة بات فرسان حزب "الدعوة" العميل والمتحالفون معه يعملون بجد من أجل ترسيخها في الواقع العراقي رغم الثقة الكاملة بحصانة عقل الشباب العراقي الحر من أي فايروسات فارسية مدمرة لجهاز المناعة الوطنية للعراقيين؟ حزب "الدعوة" في هيمنته المطلقة على وزارات حساسة ذات صلة بتوجيه العقل الجمعي للعراقيين يحاول تحريف الوقائع والتعدي على التاريخ وتزوير الأحداث وانتهاك حرمة العقل العراقي متصورا أنه بالإغراءات والعطايا والرشاوى يمكنه محو هوية الشعوب وتغيير بوصلة العقول ومن ثم يسطر صورة النجاح الأولى لتدمير العقل العراقي، لكن سيكون الفشل الذريع بكل تأكيد هو مصير كل مؤامرات الطائفيين الفاشلين الخائبين، وسيفرز العقل العراقي عصارة خلاصاته والمتمثلة في التمسك بعروبته والتمترس خلف دفاعاتها ورفض "الفرسنة" الرثة، وسيهزم أحفاد كسرى ويولون الدبر كما كان مصير كل الغزاة الذين سبقوهم، أما حزب "الدعوة" بثقافته الفارسية الهجينة فسيلعنه الله والتاريخ، فتبا وسحقا للعملاء والمجرمين وشذاذ الآفاق من أحفاد اللعين أبي لؤلؤة المجوسي، وسيبقى العراق منارة للعلم والثقافة العربية ببعدها الإنساني والحضاري الراقي. أما الأديب وأصنافه فهم مجرد فقاعات هوائية ستتطاير أمام رياح الحرية العاصفة في العراق.

شخصيات عراقية

حكمت سليمان

حكمت سليمان أحد السياسيين العراقيين أثناء العهد الملكي في العراق، ووالده هو سليمان فائق بن طالب كهية الكولمند من شركس العراق، ولد في بغداد عام ١٣٠٦ هـ/١٨٨٩م، وبها نشأ وتعلم القرآن وأكمل دراستهِ الابتدائية والثانوية، ثم سافر إلى إستانبول ودرس في جامعتها وبعد تخرجه عين موظفاً ثم رجع إلى بغداد وعين مديراً لمدرسة الحقوق ومعاوناً لمدير المعارف عام١٩١٤ م ثم عين مدير عام للبرق والبريد عام ١٩٢٣ م وانتخب نائباً بالبرلمان عام ١٩٢٥ م ثم ترقى إلى وظيفة وزير العدلية واستقال منها عام ١٩٢٨ م وأصدر مجلة البيان عام ١٩٣٤ م، وهو الذي أنشأ دار المعلمات الابتدائية والمدرسة المأمونية الابتدائية، ثم عين وزيرا للمعارف وبعدها وزيرا للداخلية ثم رئيسا لمجلس النواب ثم رئيساً للوزراء في عهد انقلاب بكر صدقي عام ١٩٣٦ م، وشغل منصب رئيس الوزراء في العراق من ٣٠ أكتوبر ١٩٣٦ م، إلى ١٢ أغسطس ١٩٣٧ م، ودار دفة الحكم بأخلاص منقطع النظير، وبعد الإنقلاب حكم عليه بالسجن خمسة أعوام، وأجبر على الأستقالة بعد حادثة اغتيال بكر صدقي عام ١٩٣٧ م.

وكان حكمت سليمان رجلاً غنياً اقطاعياً ولم تكن عنده مشاكل مع الفلاحين لحسن خلقه وكرمه، وله مجلس في داره بمنطقة الصليخ في الأعظمية لا يقل عن مجلس والده سليمان فائق حيث جمع بين الأدب والسياسة، وكان يحضره العلماء والأدباء ورجال السياسة والصحافة وكان الشاعران الزهاوي والرصافي من ملازمي مجلسه، وله بعض المؤلفات والمقالات في الصحف والمجلات.

توفي حكمت سليمان في بغداد في ٦ صفر من عام ١٣٨٤ هـ / ١٦ حزيران ١٩٦٤م، وشيع بموكب كبير ودفن في مبنى كلية الشريعة في مقبرة الخيزران.

أنتهى